



برعاية وزارة العدل والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة في المملكة المغربية
ورشة عمل إقليمية حول "حماية الشهود والمبلغين"

الرباط، المغرب

2-3 نيسان/أبريل 2009

خلاصات ورشة العمل

أ. مقدّمة

إنعقدت ورشة العمل الإقليمية حول "حماية الشهود والمبلغين" في الرباط (المملكة المغربية) بتاريخ 2-3 نيسان/أبريل 2009، في إطار أعمال الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد (ACINET)، وبدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP-POGAR)، وبرعاية وإستضافة كريميتين من وزارة العدل والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة في المغرب.

شارك في الورشة رؤوساء وخبراء يمثلون هيئات رسمية معنية بمكافحة الفساد في 15 دولة عربية¹، بالإضافة الى ممثلين عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وجامعة الدول العربية، وخبراء إقليميين ودوليين.

شكّلت ورشة العمل الإقليمية، التي تعتبر الأولى من نوعها في المنطقة العربية، جسرا لنقل موضوع حماية الشهود والمبلغين الى واجهة إهتمام الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وبالتالي أدخلته في صلب جهود مكافحة الفساد والجريمة القائمة في المنطقة حاليا. كما شكّلت مدخلا عمليا لإطلاق مجموعة من الأنشطة التي تهدف الى وضع دليل لدعم الدول العربية الراغبة في وضع أنظمة فعّالة لحماية الفئات المشمولة في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. هذا وتعزز الشبكة الإستمرار في تصميم وتنفيذ مجموعة من الأنشطة في المستقبل لمواكبة ودعم جهود الدول العربية في هذا المجال.

¹ الأردن، والبحرين، وتونس، والجزائر، والسعودية، والسلطة الفلسطينية، والسودان، والعراق، وقطر، والكويت، ولبنان، وليبيا، ومصر، والمغرب، واليمن.

سارت ورشة العمل الإقليمية كما هو متوقّعا في جدول الأعمال المعتمد (مرفق طيّاً) دون أي تأخير أو حذف. وقد قام المشاركون في ختامها بصياغة وإقرار المجموعة التالية من الخلاصات في ضوء المداخلات المختلفة والمناقشات الغنية التي جرت خلال يومي الورشة:

1. يتفق المشاركون على الأهمية القصوى لحماية الشهود والمبلغين كحجر الزاوية لجهود مكافحة الفساد، ومكافحة الجريمة بشكل عام. ويؤكدون أن هذا الموضوع يشكل أولوية مهمة للدول العربية المشاركة، وحاجة ملحة من حاجات المساعدة التقنية، خصوصا في ضوء إجماع هذه الدول على أهمية تعزيز الدفع في مجال مكافحة الفساد، وإشادتها العالية بالجهود ذات الصلة، وآخرها ما جاء في إعلان القمة العربية الحادية والعشرين في الدوحة (مارس/آذار 2009):

"تشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها الدول العربية في تعميق ممارسات الإدارة الرشيدة، وتطبيق مبدأ الشفافية والمسؤولية، والمساءلة والمشاركة الشعبية، كما تؤكد عزمنا على متابعة الإصلاحات السياسية والاجتماعية في المجتمعات العربية ..."

2. هناك ضرورة عملية للتمييز بين مفهوم "المبلغين"، ومفهوم "المتعاونين مع العدالة"، ومفهوم "الشهود والخبراء"، برغم بعض نقاط التلاقي فيما بينها، وذلك بهدف تمكين البلدان من انتهاز مقاربات أكثر فعالية لإنشاء نظم متكاملة تؤمن الحماية المطلوبة لكامل هذه الفئات وما يرتبط بها بحكم إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبصورة تتوافق مع أحكامها التي تشكل المعايير الدنيا في هذا المجال.

3. مفهوم "المبلغ" يختلف جذريا عن مفهوم "المخبر" الذي لم تقرّر له الإتفاقية أي حماية صريحة، من حيث علاقته بالسلطات والحقوق والواجبات المترتبة عليه، والحماية الواجبة لأجله. لذا وجب الحرص على عدم الخلط بين هذه المصطلحات مع الإشارة الى أهمية إعطاء مفهوم المبلغين وصفا أكثر إيجابية يتلائم مع الثقافة المحليّة، مع التركيز على أهمية الموازنة بين إعطاء الحوافز للمبلغ حسن النية وبين إتخاذ التدابير المناسبة بحقه إذا ثبت أنه سيء النية.

4. إنشاء نظم فعالة لحماية الشهود والمبلغين لا يمكن أن يقف عند حدّ وضع نصوص تشريعية، أو الإعتماد على المبادئ العامّة الموجودة في النظام القانوني والقضائي في الدولة أو تلك الموجودة في الثقافة المحليّة بمكوناتها الدينية والاجتماعية، بل يتعدى ذلك الى ضرورة إتخاذ تدابير مختلفة على مستوى الممارسة لتشجيع وتسهيل الشهادة والإبلاغ من ناحية وحماية من يقومون بهذا الدور المهم من ناحية أخرى.

5. تلعب الجهات غير الحكومية دورا مهما في تعزيز نظم الحماية المختلفة، لا سيّما في مجال التعامل مع المبلغين. لذلك من المهمّ النظر في إشراكها في جهود تطوير هذه النظم، وسبر إمكانيات التعاون معها من أجل زيادة الوعي المجتمعي، وتوسيع إمكانيات وقنوات التبليغ، وتعزيز وتنويع وسائل الحماية، من بين أمور أخرى يمكن أن تساهم في ترسيخ نظم حماية متكاملة.

6. توجد نواقص تشريعية وتطبيقية متعدّدة في مجال حماية الشهود والمبلّغين في الدول العربية. فقد ثبت خلال ورشة العمل أن هذه الدول تحتاج، في معظمها، الى مقارنة شاملة في هذا المجال تتضمّن معالجة النواقص من خلال سدّ الثغرات في النصوص التشريعية وتكميلها بنظم مؤسسية كفوءة، ونصوص تنظيمية، وتدابير تطبيقية، وبرامج تدريبية تضمن حسن تنفيذ متطلبات الحماية الكاملة.
7. هناك حاجة خاصّة للتركيز على تعزيز الوعي والقدرات لدى الأشخاص القائمين بتطبيق الأحكام القانونية الوطنية في مجال حماية الشهود والمبلّغين في ضوء المبادئ المنصوص عنها في الإتفاقيات الدولية والإقليمية.
8. إنّ وجود مجموعة من العوامل الاجتماعية والإقتصادية المختلفة في الدول العربية يؤثّر سلبا على إمكانية تفعيل نظم الحماية المختلفة. لذلك يجب أخذ هذه العوامل بعين الإعتبار، وبشكل مبكر، بهدف التعامل معها بالشكل المناسب عندما يأتي وقت التنفيذ.
9. الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد ستعمل على متابعة وتعميق عملها في مجال حماية الشهود والمبلّغين من خلال تأمين تبادل معرفي منسق ومركّز حول الممارسات الجيدة والقوانين النموذجية، والتجارب العملية في هذه المجالات، بالإستناد الى دراسات، وأنشطة تدريبية، وتقديم خبرات، والربط مع البرامج النموذجية الدولية التي تعدّها وتنفّذها الأمم المتّحدة.
10. كلّ المشاركون الشبكة العربية تشكيل فريق عمل إقليمي لتحديد حاجات المساعدة التقنية في مجال حماية الشهود والمبلّغين بصورة أدقّ بهدف دعم وضع برنامج مساعدة تقنية نموذجي عربي ذي قيمة مضافة عالية وقابلة للقياس، يهدف إلى تعزيز نظم حماية الشهود والمبلّغين في الدول العربية، بالتوافق مع المعايير الدولية، ووفق الحاجات الوطنية، وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية.
11. قبل البدء بتطوير نظم لحماية الشهود والمبلّغين، يجب على الجهات المعنية القيام بدراسة مفصّلة للحاجات الواقعية في كلّ دولة، مع لفت النظر الى أهمية انتهاج مقاربة تدريجية ذات أهداف محدّدة بهدف تمكين كلّ دولة من توظيف الموارد البشرية والمالية بصورة أنسب، ومن المساهمة في ضمان الصديقّة والفعاليّة اللازمة لهذه النظم.
12. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي وشركائه في مكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي، وجامعة الدول العربية، مدعوون لأن يلعبوا دورا أساسيا في دعم متابعة هذه الخلاصات في إطار أعمال الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
- ختاما، توجّه المشاركون بالشكر العميق والتقدير الكبير للمملكة المغربية، ممثلة بوزارة العدل والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، على إستضافتها ورعايتها لأعمال هذه الورشة، وللمنظّمين على الجهود التي بذلوا لإنجاح هذا النشاط المتميز.